

## 87761 - رمى الجمار قبل الزوال جهلا وتقليدا

### السؤال

أنا فتاة من أسرة شيعية وأنا على مذهب أهل السنة والجماعة سرا أدت الحج السنة الماضية مع حملة شيعية واضطرت إلى رمي الجمار اليوم الحادي عشر والثاني عشر قبل الزوال على مذهبهم ولم يكن عندي علم باختلافهم مع السنة في ذلك فهل علي فدية؟ وهل يجب ذبحها داخل الحرم وتفريقها على مساكين الحرم؟ وكيف يمكنني ذلك من غير علم أهلي؟ كذلك المبيت بمنى فمن أجل الزحام بلغناها ليلة الثاني عشر الساعة الواحدة بعد منتصف الليل فهل يجزئ ذلك؟.

### الإجابة المفصلة

أولاً :

نسأل الله تعالى أن يثبتك على الحق ، وأن يهدي أهلك .

ثانياً :

السنة هي رمي الجمار في أيام التشريق بعد الزوال ، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم ، وهو مذهب جمهور أهل العلم .

وحيث وقع الرمي منك قبل الزوال وأنت لا تعلمين بخطأ ذلك ، فنرجو ألا يكون عليك في ذلك حرج .

وإذا أردت الاحتياط ، فإن كنت مستطيعة فلتذبحي شاة في مكة وتوزيعها على فقراء الحرم.

ويمكنك فعل ذلك من غير أن يعلم أهلك بأن توكلني من يقوم بالذبح عنك في مكة .

ثالثاً :

كونك تأخرت في دخول منى ليلة الثاني عشر إلى الساعة الواحدة بعد منتصف الليل ، وذلك بسبب الزحام ، لا يلزمك فيه شيء أيضاً ؛ لأنك معذورة في ذلك .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " من نزل من منى مثلاً لطواف الإفاضة في أول الليل ثم لم يتيسر له من الزحام أن يرجع إلا بعد طلوع الفجر فإنه لا شيء عليه " انتهى من "فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (23/240).

ونسأل الله لك التوفيق والسداد والرشاد .

والله أعلم .